

5861 - حكم قتل المحرم للحیوانات والحشرات الضارة - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يجوز للحاج قتل الذباب والنمل والحشرات المؤذية والحيوانات الضارة مثل الكلب العقور والافاعي وما شابه ذلك قاء شرها وهل في ذلك اثم؟ افيدونا افادكم الله ليس ليس هناك حرج في قتل المؤذية - [00:00:00](#)

والبعوض واشباه ذلك مما يؤذي الانسان وهكذا قتل الكلب العقور والحية والعقرب والفأرة والغراب فقصح عن رسول الله عليه الصلاة انه قال خمس من الدواب كلهن فواسق يقتلن في الحل والحرم - [00:00:18](#)

والحذاء والعقرب والفأرة وكلب العقوب. والحية في بعض الذئب العادي كل هذا لا بأس به المؤذيات المعروفة من المعهود والاذى والذباب والحية والعقرب العاقور والحديدية والغراب والثأرة كل هذه تقتل في اليمن - [00:00:39](#)

الهرم. نعم - [00:01:01](#)